

وجما ثبوت مخلوقيته الغير وثبوت مخلوقية الغير له
 في جانب الماضي فزيد مثلا متقدم باعتبار كونه فاعلا
 لعمرو وعلي يتسم باعتبار كونه مفعولا لعمرو في المستقبل
 فهذه نسبة علي وعمرو باعتبار كونهما واحدا وعمرو باعتبار
 نسبة ثانياً وزيد متأخر باعتبار كونه مفعولا لعمرو
 عن نفسه باعتبار كونه فاعلا لعمرو وهذه نسبة
 وعن عمرو باعتبار كونه عمرو واحداً في جانب الماضي
 وهذه نسبة ثانياً فن قال كالتالي تبعاً للفتوى
 في شرح المتن مرتين للاحظ مرتين في نفسه ومرتبته
 غيره ومن قال بمرتبته لاحظ مرتبة نفسه فمقتضى
 والتحقق الاول وقوله او مراتب في اكثر وذلك
 كما اذا وجد زيد وعمرو وعمرو كرا فيلزم ان يكون زيد
 واحداً لعمرو فان واحده الذي يليه وهو عمرو
 كان كما ذكرنا في المرتبة وان واحده الثالث
 وهو كرا فيلزم تقدم كل نسبة بثلاثة مراتب وما اخذ
 عنها بثلاثة مراتب لان زيد باعتبار كونه فاعلا
 لعمرو متقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا لعمرو
 في المستقبل فهذه نسبة اولي وعلي وعمرو باعتبار
 كونه واحداً وعمرو باعتبار نسبة ثانياً فوعلي بكر كونه
 متأخراً عن عمرو لان عمرو واحده هذه نسبة
 ثالثاً وزيد متأخر باعتبار كونه مفعولا لعمرو
 عن نفسه باعتبار كونه فاعلا لعمرو والموسى
 في بكر فهذه نسبة اولي وعمرو باعتبار كونه عمرو
 ونحو الذي اوجد بكراً وبكر هو الذي اوجد زيدا
 فهذه نسبة ثانياً وعن بكر باعتبار كونه واحداً

عمرو

عمرو وعمرو اوجد بكراً وبكراً واحداً فهذه نسبة ثالثاً
 قوله فاذا كان مجرداً في جانب كل من التسلسل
 والدور قوله لو امكن ان يتحقق العدم احده
 ففكره ان تقول لو لم يكن واجب البقاء لمكن ان يتحقق
 العدم لكن امكان حقوق العدم بحال ان لو امكن ان يتحقق
 العدم لكان جازاً للوجود لكن كونه جازاً للوجود بحال
 ان لو كانت جازاً للوجود لكان حاداً كما كونه حاداً
 بحال ان لو كانت حاداً لانتفي عنه القدم لكن انتفا القدم
 عنه بحال لما تقدم من وجوبه له تعالى لما ادى اليه
 وهو كونه حاداً بحال فساداً اليه وهو كونه جازاً
 للوجود بحال فساداً اليه وهو امكان حقوق
 العدم له تعالى بحال فساداً اليه وهو عدم
 وجوب بقائه بحال فثبت لفتنصه وهو وجوب
 بقائه تعالى وهو المطلوب فالصنف رحمه الله
 تعالى اختصر في تقرير البرهان كما ترى ويدل ذلك
 التقرير قوله يكون وجوده حسيماً الى احده الذي
 هو دليل كونه انتفا العدم مرتباً على امكان حقوق العدم
 اي دليل الاستلانج بينهما ويوحى من ذلك
 ان الاقسام الاربع المذكورة ترجع لفتيا سابق الشان
 منهن دليل الاستنائية في الاول وان الاخرى
 منهن دليل الملازمة في القيس الثاني ما علمت ونظراً
 المذكورين هكذا لو لم يجب له البقاء لمكن ان يتحقق العدم
 لكن الثاني باطل ان لو لم تكن الحققة العدم لانفتيا عنه القدم
 لكن الثاني باطل وقوله كعب وقربون دليل الاستنائية

فاذا كان مجرداً في جانب كل من التسلسل والدور قوله لو امكن ان يتحقق العدم احده ففكره ان تقول لو لم يكن واجب البقاء لمكن ان يتحقق العدم لكن امكان حقوق العدم بحال ان لو امكن ان يتحقق العدم لكان جازاً للوجود لكن كونه جازاً للوجود بحال ان لو كانت جازاً للوجود لكان حاداً كما كونه حاداً بحال ان لو كانت حاداً لانتفي عنه القدم لكن انتفا القدم عنه بحال لما تقدم من وجوبه له تعالى لما ادى اليه وهو كونه حاداً بحال فساداً اليه وهو كونه جازاً للوجود بحال فساداً اليه وهو امكان حقوق العدم له تعالى بحال فساداً اليه وهو عدم وجوب بقائه بحال فثبت لفتنصه وهو وجوب بقائه تعالى وهو المطلوب فالصنف رحمه الله تعالى اختصر في تقرير البرهان كما ترى ويدل ذلك التقرير قوله يكون وجوده حسيماً الى احده الذي هو دليل كونه انتفا العدم مرتباً على امكان حقوق العدم اي دليل الاستلانج بينهما ويوحى من ذلك ان الاقسام الاربع المذكورة ترجع لفتيا سابق الشان منهن دليل الاستنائية في الاول وان الاخرى منهن دليل الملازمة في القيس الثاني ما علمت ونظراً المذكورين هكذا لو لم يجب له البقاء لمكن ان يتحقق العدم لكن الثاني باطل ان لو لم تكن الحققة العدم لانفتيا عنه القدم لكن الثاني باطل وقوله كعب وقربون دليل الاستنائية